

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (11) بند 184 لسنة 2006

بشأن

المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية

خلال الفترة (يوليو / ديسمبر) لسنة 2005

دعما لروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات ممولياها وتنفيذا لتأشير السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ 1999/3/6 بالموافقة علي إصدار تعليمات تنفيذية للفحص بالمتوسط الشهري لاسعار معدن الذهب وعايراته القانونية0 وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن وكان آخرها برقم 52 لسنة 2005 عن الفترة (يناير / يونيه) لسنة 2005 0

وبناء علي ما تم الاتفاق عليه بالاحتكام إلى مصلحة دمج المصوغات والموازن بموافقتنا بالمتوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى (دمغه - ضريبة مبيعات - مصنعيه) في السوق المحلي 0 وطبقا لما ورد منها فإن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية عن الستة اشهر الاخير من عام 2005 كما يلي :

معدن الذهب	ع 23ر5	ع 21 0	ع 18 0	ع 14 0	ع 12 0	ع 9 0	الشهر
ذهب نقي	قيراط	قيراط	قيراط	قيراط	قيراط	قيراط	
قرش	قرش	قرش	قرش	قرش	قرش	قرش	
جنية	جنية	جنية	جنية	جنية	جنية	جنية	
يوليو	79.72	69.75	59.79	46.50	39.86	29.90	
أغسطس	80.75	70.66	60.56	47.10	40.37	30.28	
سبتمبر	82.77	72.42	62.08	48.28	41.38	31.04	
أكتوبر	85.58	74.88	64.18	49.92	42.79	32.09	
نوفمبر	87.73	76.76	65.80	51.15	43.86	32.90	
ديسمبر	91.48	80.04	68.61	53.36	45.74	34.30	

وتوجه المصلحة نظر المأموريات إلي ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولي هذا النشاط وذلك حسما للخلافات بين الممولين والمأموريات 0 وعلي كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

صدرت في 24 / 1 / 2006